البنك الأهلي
ahlibank

عقد قرض شخصي بضمان المعاش التقاعدي

(الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية)

أنه بتاريخ / /

تحرر هذا العقد بين كل من:

أولاً

البنك الأهلي (ش.م.ع.ق)، سجل تجارى رقم (٨٩٨٩)،

وعنوان المقر الرئيسي للبنك في منطقة السد ص.ب: ٢٣٠٩ بالدوحة قطر.

ويشار إليه فيما بعد بـ **(الطرف الأول - البنك)**

ثانيـاً

السيد(ة)/

– قطري الجنسية – بطاقة شخصية رقم ( )،

وعنوانه: منطقة رقم ( ) – شارع رقم ( ) – مبنى رقم ( )

بريد الكتروني:

ويشار إليه فيما بعد بـ **(الطرف الثاني – المقترض)**

تمهيـد

حيث قامت الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية (ويشار إليها فيما بعد بـ **«الهيئة»**)، بإطلاق مبادرة لمنح قروض للمتقاعدين وفقاً للشروط والأحكام العامة المرفقة بهذا العقد **(مرفق رقم «٢»)** من خلال عدة بنوك قطرية (ويشار إليها فيما بعد بـ **«المبادرة»**).

وحيث تقدم الطرف الثاني بطلب للحصول على قرض يخضع لشروط وأحكام مبادرة الهيئة بمبلغ قدره -/ **بحد أقصى ٣٠٠,٠٠٠ ريال قطري ريال قطري (بحد أقصى ٣٠٠,٠٠٠ ريال** قطري ريال قطري) (ويشار إليه فيما بعد بـ **«القرض»**) من خلال حسابه رقم ( ) لدى البنك الطرف الأول (ويشار إليه فيما بعد بـ **«الحساب/ حساب القرض»**) وذلك للغرض المنوه عنه ببنود هذا العقد.

وحيث أن البنك الطرف الأول قد وافق على منح الطرف الثاني قيمة القرض المذكور أعلاه وذلك بشرط حصول الطرف الأول على موافقة الهيئة على ضمان كامل قيمة القرض وأية التزامات أخرى مباشرة أو غير مباشرة تنشأ على حساب القرض.

وحيث وافق الأطراف في هذا العقد وأقروا بأهليتهم القانونية للتصرف والتعاقد، فقد اتفقوا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق، وجدول سداد الأقساط الممهور بتوقيع الطرف الثاني («مرفق رقم ١») وقائمة الشروط والأحكام العامة الممهورة بتوقيع الطرف الثاني («مرفق رقم ٢») أجزاء لا تتجزأ من هذا العقد ويعدوا متممين ومكملين له.

البند الثاني

القرض

بموجب هذا العقد منح الطرف الأول الطرف الثاني القابل لذلك القرض من خلال حساب القرض بغرض استخدامه في (ويشار إليه فيما بعد بـ **«الغرض»**).

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بسداد كامل قيمة القرض الممنوح له بموجب هذا العقد، على عدد (بحد أقصى ٦٠ شهراً) قسط شهري متساوي القيمة، تبلغ قيمة القسط الواحد -/ ريال قطري (ريال قطري)، ويستحق القسط الأول بتاريخ / / والقسط الأخير بتاريخ / / ، وفقاً لجدول سداد الأقساط الملحق بهذا العقد (**«مرفق رقم ١»**) والذي يعتبر جزء لا يتجزأ منه ويعد متمماً ومكملاً له، على أن يكون القسط الأخير قابلاً للتعديل وفقاً لما تسفر عنه المحاسبة النهائية للمديونية في ضوء دفاتر وسجلات الطرف الأول التي تعتبر حجة قاطعة على الطرف الثاني ولا يحق له الإعتراض عليها لاحقاً.

البند الرابع

في حالة تخلف الطرف الثاني عن سداد أية قسط أو أية مبالغ مستحقة بموجب هذا العقد، تحل قيمة باقي الأقساط الغير مسددة ويصبح الرصيد المدين الناشئ عن القرض مستحق السداد بالكامل ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار الطرف الثاني ودون أن يحق له الاعتراض على ذلك.

البند الخامس

كما انه من المتفق عليه أن جميع الحسابات والأرصدة الدائنة الأخرى للطرف الثاني تكون ضامنة لسداد الأرصدة المدينة المترتبة على هذا العقد، ويحق للطرف الأول الخصم منها مباشرة دون أي إعتراض على ذلك، كما يحق للطرف الأول إجراء المقاصة مع أية أموال مودعة لديه من قبل الطرف الثاني، كما يحق للطرف الأول الخصم مباشر، من أية معاشات تقاعدية ترد من الهيئة في حدود قيمة القسط الشهري المذكور أعلاه.

البند السادس

يلتزم ويتعهد الطرف الثاني التزام نهائي وغير مشروط طوال مدة القرض الممنوح له بموجب هذا العقد وحتى تمام سداده سداداً تاماً شاملاً وأية التزامات أخرى مباشرة أو غير مباشرة تنشأ على حساب القرض بالإلتزام بقائمة الشروط والأحكام المرفقة بهذا العقد (مرفق رقم «٢»).

البند السابع

ضماناً وتأميناً للقرض وأي تجديد أو تمديد له وأية التزامات أخرى مباشرة أو غير مباشرة تنشأ على حساب القرض، وإعمالاً لأحكام القانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٢١ (ويشار إليه فيما بعد بـ «القانون») فيما يخص رهن الحسابات، يرهن الطرف الثاني كافة حساباته القائمة لدى الطرف الاول (ويشار إليها فيما بعد بـ «الحساب المرهون/ الحسابات المرهونة»)، لصالح الطرف الاول وفقاً لأحكام القانون، ويقر كل من الطرف الثاني بالآتي:

١. أن يسري هذا الرهن على كافة المبالغ القائمة او التي ترد على الحسابات المرهونة من وقت لأخر (ويشار إليه فيما بعد بـ «المال المرهون»)، وعلى كافة الفوائد والأرباح والمزايا العينية أو النقدية والجوائز النقدية القائمة او التي ترد على الحسابات المرهونة من وقت لأخر؛ و

٢. أن هذا الرهن سوف يكون ضماناً مستمراً للقرض بغض النظر عن أي سداد لأي جزء من الرصيد المدين الناشئ على حساب القرض؛ و

٣. أنه في حالة تخلف الطرف الثاني عن سداد أية مبالغ مستحقة بموجب هذا العقد لأي سبب من الأسباب أو إخلال الطرف الثاني بأي من الشروط والأحكام المذكورة في هذا العقد القرض أو في حالة حدوث ما ينبئ باضطراب المركز المالي للطرف الثاني، يحق للبنك الطرف الاول، وفقاً لتقديره المطلق في هذا الخصوص، تطبيق أحكام الرهن وإجراء ميزان مؤقت على الحسابات المرهونة واستيفاء كافة التزامات الطرف الثاني القائمة على حساب القرض بالإضافة إلى كافة المصروفات والنفقات التي تكبدها البنك الطرف الأول من الأرصدة الدائنة القائمة في الحسابات المرهونة؛ و

٤. بتفويض الطرف الاول بالتحويل المباشر للمال المرهون القائم في الحسابات المرهونة الى حساب القرض لإجراء المقاصة بين المال المرهون والأرصدة المدينة المقيدة في حساب القرض ودون الحاجة لإخطار الطرف الثاني أو اتخاذ أية إجراءات قضائية في هذا الخصوص، ويتنازل الطرف الثاني عن حقه في الاعتراض على هذا الإجراء لاحقاً؛ و

٥. أنه إنفاذاً لهذا الرهن، فإن الدين المستحق للطرف الأول يكون مقدماً وله الأولوية في الترتيب على الدائنين العاديين والدائنين التالين له في المرتبة من الغير في التنفيذ على المال المرهون؛ و

٦. أنه من المتفق عليه بموجبه، وإعمالاً للوارد أعلاه، بأن للطرف الاول الحق في حبس المبالغ القائمة في الحسابات المرهونة لحين استيفاء مستحقات الطرف الأول الناشئة عن القرض والمضمونة بهذا الرهن؛ و

٧. أن يظل الرهن على الحسابات المرهونة نافذاً وسارياً قبل الطرف الثاني وقبل خلفه العام والخاص، وحتى تمام سداد القرض المضمون بها؛ و

٨. يعتبر هذا الرهن ضمان إضافي لأية ضمانات أخرى ولا يشكل بديلاً عن أية ضمانات أخرى لضمان القرض والرصيد المدين للقرض.

البند الثامن

يحق للطرف الأول أن يحول حقه الناشئ عن هذا العقد للغير كله أو جزء منه وبكافة ضماناته المقدمة إليه والمنصوص عليها في هذا العقد وفقاً لإرادته المنفردة وذلك دون اشتراط الحصول على موافقة الطرف الثاني القابل لذلك ودون أي اعتراض منه حالياً أو مستقبلاً، وتسري الحوالة وتكون نافذة قانوناً في حقه متى يقرر البنك الطرف الأول ذلك.

البند التاسع

أية مبالغ يتم دفعها سداداً للقرض محل هذا العقد أو جزء منه، تخصم أولاً من المصروفات ثم من أصل القرض وعلى الترتيب القانوني المتقدم، كما يقر الطرف الثاني بأن أية مبالغ يتم دفعها سداداً للقرض سوف تكون خالية من الضرائب الحالية والمستقبلية أو أيه خصومات أخرى.

البند العاشر

يصبح كامل الرصيد المدين الناشئ عن القرض الممنوح للطرف الثاني بموجب هذا العقد مستحقة السداد فوراً دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار في أي من الحالات الآتية:

(١) إذا أخل الطرف الثاني بأي التزام من التزاماته الواردة ببنود هذا العقد أو قائمة الشروط والأحكام المرفقة بهذا العقد (مرفق رقم «٢») أو أي عقد أو مستند آخر؛ أو

(٢) إذا صدر حكم بإفلاس الطرف الثاني أو تم الحجز على أياً منهم أو عجز عن سداد ما يستحق عليه بما ينبئ باضطراب مركزه المالي؛ أو

(٣) إذا قامت الهيئة بأي تعديل للشروط والأحكام الخاصة بالمبادرة أو قامت بإلغاء المبادرة أو إلغاء الضمان المقدم منها؛ أو

(٤) إذا تبين للبنك – وفقاً لتقديره المطلق في هذا الخصوص – عدم صحة أي من المعلومات أو البيانات أو المستندات التي قدمها الطرف الثاني للطرف الأول؛ أو

(٥) إذا توفى الطرف الثاني؛ أو

(٦) إذا ما فشل الطرف الثاني في سداد أي دفعة أو مديونية في موعد استحقاقها أو عند الطلب أو عند الاستحقاق، تستحق للطرف الاول بسبب هذا العقد أو أي عقد أو مستند آخر.

كما اتفق الاطراف على انه في حالة حدوث أي حالة من حالات الاخلال المذكورة أعلاه، يحق للطرف الاول المناقلة و/أو الخصم و/أو المقاصة بين أياً من حسابات الطرف الثاني لدى الطرف الاول، واستخدام الارصدة الدائنة القائمة في أياً من تلك الحسابات في سداد أية مديونية تستحق على الطرف الثاني من أصل أو ملحقات سواء نشأت عن هذا العقد أو أي مستند أخر، وبعد ويعتبر هذا تفويضاً للبنك الطرف الاول للقيام بذلك ولا يحق له الاعتراض على ذلك ودون ثمة حاجة لإخطارهم او اتخاذ اجراءات قانونية.

البند الحادي عشر

يقر أطراف هذا العقد أن دفاتر وسجلات الطرف الأول وحساباته تعتبر حجة قاطعة على المبالغ المستحقة أو التي تستحق بموجب هذا العقد.

البند الثاني عشر

تعتبر عناوين الأطراف المدونة بصدر هذا العقد هي العناوين (بما فيها عناوين البريد الإلكتروني المذكورة أعلاه) التي تصح عليها كافة المراسلات والمطالبات.

البند الثالث عشر

يخضع هذا العقد لأحكام وقوانين دولة قطر، وفي حالة نشوء أي نزاع تختص المحاكم القطرية بالفصل فيه.

البند الرابع عشر

تم تحرير هذا العقد باللغتين العربية والإنجليزية، وفي حالة الخلاف يطبق النص باللغة العربية.

البند الخامس عشر

حُرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها.

الطرف الأول

السادة/ البنك الأهلي (ش.م.ع.ق)

الطرف الثاني «المقترض»

السيد/

مرفق رقم (٢)

قائمة الشروط والأحكام العامة

أقر بعلمي وموافقتي على الشروط والأحكام التالي بيانها:

١. أن مبلغ القرض هذا يقتصر على (٥) أضعاف المعاش التقاعدي الذي أحصل عليه؛ و

٢. أن الحد الأدنى للقرض هو ١٠,٠٠٠ ريال قطري وحد أقصى ٣٠٠,٠٠٠ ريال قطري؛ و

٣. أنه لا يمكن الحصول على هذا النوع من القروض إلا مرتين في حياة المتقاعد؛ و

٤. أن مدة القرض تصل إلى ٥ سنوات (٦٠ شهراً)؛ و

٥. مبلغ القرض لا يتجاوز ٢٥٪ من إجمالي نسبة عبء الدين محسوبة على (إجمالي المستحقات للبنوك + ٣٪ من الحدود المجمعة لجميع بطاقات الائتمان + الالتزامات الثابتة) مقسومة على مبلغ المعاش التقاعدي؛ و

٦. في حالة تجاوز عبء الدين الخاص بي نسبة ٢٥٪، فإنني لا أستحق الحصول على هذا القرض؛ و

٧. في حالة كانت نسبة عبء الدين الخاص صفر أو أقل من ٢٥٪، فإنه سوف يقتصر استحقاقي للقرض على نسبة ٢٥٪ من عبء الدين الخاص بي؛ و

٨. أنه لا يجوز لي الحصول على أكثر من قرض واحد تابع للمبادرة من البنوك القطرية في ذات الوقت؛ و

٩. أنه لا يمكنني التقدم بطلب للحصول على زيادة في هذا القرض، أو طلب تأجيل أي من أقساط القرض؛ و

١٠. أنه أي قرض آخر أطلبه من البنك يخضع للسياسات الخاصة بالبنك وتعليمات مصرف قطر المركزي؛ و

١١. أنه لا ينطبق على هذا القرض أية فوائد، كما أن الرسوم والعمولات التالي بيانها لا تنطبق على القرض:

(أ) رسوم معالجة القرض؛ و

(ب) رسوم السداد المعجل للقرض أو لجزء منه؛ و

(ت) رسوم إعادة جدولة القرض؛ و

(ث) رسوم تأجيل أية أقساط تستحق على القرض؛ و

(ج) رسوم متعلقة بتغطية التأمين على الحياة؛ و

(ح) رسوم تأخير في سداد القرض؛ و

(خ) رسوم خطاب مديونية على القرض.

١٢. أن الإقرار أعلاه صحيح ودقيق وأنني لم أحجب أية معلومات قد تؤثر على قرار البنك؛ و

١٣. أنني قرأت وفهمت وأوافق على الإلتزام بشروط وأحكام القرض كما ورد بعقد القرض وهذا المرفق.

توقيع المقترض